الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

ئشُرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و30 منكل شهر

العدد رقم 340

السنة 36

9 جمادي الأول 1415 الموافق 15 اكتوبر 1994

المحتوى

1 ـ قوانین و أو امر قانونیة2 - مراسیم ، مقررات، قرارات، تعمیمات

•	والمرابعة الجمهورية	
صوص تنظيمية		
1994/09/	مرسوم رقم 81 - 94 يتضمن منح مكافأة لمراقب البنك المركزي الموريتاني.	110
لصوص مختلفة		
1994/09/	مرسوم رقم 84 94 يقضي بتعيين الامين العلم للمجلس الاسلامي الاعلى	410
	الوزارة الأولى	
استوص تنظيمية		
1994/10	مرسوم رقم 94 - 99 يحدد صالاحيات وتنظيم مكتب الناهج	
	و الانساليب التنظيمية.	210
	وزارة الدناع الوطني	
موص مختلفة	₹	
1994/09/	قرار رقم 566، يقضي بمنح شهادة المدرسة المسكرية الخاصة لسانسير.	112
1994/09/	مرسوس قد 82 - 94، بقض بالتقاعد لضابط من الجيش الوطني	112

112	مرسوم رقم 83 - 94 ، يقضي بعزل ضابط من الخدمة في الجيش الوطني.	189 / 8
412	قر ازار تم 581 ، يقضني بسنح شهادة الشمهر في سجال الإدارة العبينكرية.	1994/05/ 25
412	قرار رقم 583 ، يغشني بمنح لقب استاذ مبرز في خدمه سندة الجيوش	1994/09/ 25
412	فرار رفم 580 يقسني بمنح شهاده معتمد عسكري	1994/64/29
	وزارة المدل	
413	مطلقه سفرار راقم 818 يقتسي بسنح صنفة السيطية القصادية لقسش شرطة	ا بر میں میں میں 1994/08/ 14
	و زارة الداحلية و البريد و الوالسلاب	
413	لقاطه السر سنوام رافع 80 - (94) وقضني بقعيين صابطين سن السراس الوطمي في راتبة اعلى.	مادستو مین مید 1934/09/18
	ورارة المالية	
413	تليسية مفرر رقم 326، يقضي بمشاركة المولة الوريتانية في زياده رأس مال شركة الخطوط الجوية الوريتانية	- نصاو من ثنا 27/1994/09/
		» فصبو شي سخ
414	مرسوم رفم 94 - 880 ينسسن التنازل النهائي عن فللغة أرض في بوالشوط لصالح السيد أحدد ولد بدي.	1994//09// 25
414	مر رم رقم 94 - 090 ، ينشيس التنازل المؤهب عن فيلغه ارضية في يواكشوط	1994/09/ 25
	وزارة الصيد والاقتصاد البحري	
جوع 414	علفة سقر را مشترك رقم تـ 227، يقضي بالسماح لمؤسسات الداه و لد شحمد بالاستغلال للؤقت والقابل للراء فيه لفيلعة ارضية تابعة للبيدان العمومي البحري	لأهدو ص ملخ 1994/09/ 19
	وزارة المعادن والصناعة	
415	لتلفة المقرار اراقم 323، يقضي بالترخيص لاقامة واحدة لصماعة وانصليح الاغلفة المدنية للغاز التجاري المذواكشوط.	يمسو صن منة 1994/09/ 21
-113	بدوانسوها. و زارة التنمية الريفية والبيئة	
		- تصنو ص مخ
415	مقرر رقم ت 169 يقضي باعتماد تعاونية الفتح رقم (1) بدار النعيم.	1 99 4/07/ 26
415	مقرر رقم ت222 مقضى باعتماد تعاونية زراعية في باركيول.	1994/09/

416 مقرر رقم 223 يقضي باعتماد تعاونية زراعية في انتكاب في كرو 1994 416 مقرر رقم 224 يقضي باعتماد تعاونية (بورجيمات) في مقاطعة تيارت 416 مقرر رقم ت 228، يقضى باعتماد تعاونية زراعية «السلام» اللقبة كندا	/09/ /09/
•	/09/
1994 مقرر رقم ت 228، يقضى باعتباد تعاونية زراعية «السلام» الملقبة كندا. 416	
	mor
1994 مقرر رقم ت 229 يقضي باعتماد تعاونية البركة للدواجن والزراعة.	/09/
1994 - مقرر رقم 234 - يقضني باعتماد تعاونية النصر في توجنين .417	/09/
1994 مقرر رقم ت 235 يقضني باعتماد تعاونية زراعية الرشاد في تنويش توجنين . 417	′09/
1994 مقرر رقم 240 يقضي باعتماد تعارنية الشيخاني الزراعية والرعوية ببرينا/ولاية انرارزة. 417	/09/
1994 مقرر رقم 328 يقضي باعتماد تعاونية (مدجنة) في مقاطعة تيارت. معرور وقم 328	/09/
وزارة المياه والطافة	
ے ص تنظیمیة	
	4/09/
13. يونيو 1980، المتضمن تعديل المرسوم رقم75 - 170 الصادر بتاريخ23 مايو 1975، المتضمن تعديل المرسوم رقم	17037
انشاء و تنظيم الشرخة للوطنية للماء و الكهوباء	
	-
وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والزياضة	
a les e	
ص تنظيمية 199 - مقرر رفم 330، يقضي بسعادلة الشهادات	. صدو (4/10 /
س مختلفة	خىمو
1994 - مقرر رقم 317، يقضي بتعو يُصِي توقيع للامين العام بالنيابة لوزارة الوطيقة العمومية والشغل	
و الشباب و الرياضة.	
1994 مقرر رفم 322 ، يقضي بتعيين و نرسيم دكتور في الطب 1994	1/09/
1994 - مقرن رقم 327، يقضي بترسيم استاذ خاصل على الليصانص	1/09/
ورارة الثفافة والتوجيه الاسلامي	
ص مختلفة	تصسو
1994 - مقرر رفم 236 ، يقضي بالترخيص في الشاء معهد السلاسي في مقاطعة للجرية	/09/
3 - إعلانات	11 (2) (1) (1) (1) (1) (1) (1) (1) (1) (1) (1

1 - قوانين وأوامر قانونية 2- مراسيم ، مقررات، قرارات

رناسة الجسهورية

المدوص تنظيمية

- نصوص مختلفة

سرستوم رقم 81 - 94 متادر بتاريخ18 سيتسبر 19، يسسمن سح سنافأه لمراقب البيك المركزي

ائدة الأولى - نرفع المكافأة السنوية لمراقب البدك للرسزاي الموريتَّاني الى سبلّغ 200.000 (سانتي العب أو فية)

النَّانَّةَ 2 أَ - يَلُغُيُّ هَذَا لَلرسوم ويحلُّ محل المرسوم رائم 🦠 - 19الصادر بقاريخ4مارس1991.

المادة 3 . - يكلف محافظ البنك المركزي الموريتاني بتطبيق هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرحضية للجمهو رية الاسلامية الموريتانية.

مرسوم رقم 84 - 94 منادر بناريغ 29 سبتمبر 44 يقضي بتعيين الاسين العام للمجلس الاسلامي الأعلى.

المادة الاولى . - يعين السيد سعدنا ولد اعلى سالم، ا عاما للسجلس الاسلامي الأعلى

المادة 2 . ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسا للجمهورية الاسلامية الموريتانية.

الوزارة الأولى

- نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 94 - 092 صنادر بتاريخ 4 اكتوبر 1994، يحدد صلاحيات وتنظيم مكتب المناهج والاساليب التنظيمية.

المادة الاولى . - ينشأ لدى الامين العام للحكومة مكتب للمناهج والاساليب التنظيمية.

المادة 2 . - لمكتب المناهج والاساليب التنظيمية مهمة عامة ودائمة في مجال تنظيم الادارة وتحديثها من اجل تكييف مرافق الدولة وكذا تلك التابعة للمجموعات العمومية (الولايات والبلديات) مع مصاعب الننمية و غيرورة التسيير العصري الفاعل والكفء

و في هذا الاطار، يقوم المكتب المذكور بالتنسيق التام مع الادارات المعمية بوظائف الدراسة والاستشارة والتكوين ويمكن أن يقدم المساعدة للمعجموعات المحلية في إطار

المادة 3 . - لمُحتب المناهج والاساليب التنظيمية السلاحيات التالية :

ا- بصنعته هيئة دراسة

إعداد جرد ببنى الإدارة :

- إعداد الفهرس العام للسرافق العامة المنصوص عليه في · اللدة الخاسسة الناه وإبقاؤه مسايرا للوصيع والشهر على اسق الهيكلي للمرافق العمومية.

- تصور معايير للبني من زاوية شروط انشاء وتوزيع الكفاءات والعلاقات السلمية والوظيفية للاعداد المستخدمة ووسائل المرافق الموضوعة موضع التنفيذ والقيام بدمج الهيئات حرصاعلى تبسيطها وعلى وحدة التوجه ولجمع الصلاحيات المتجانسة
- تصور ميكانيزمات للتنسيق بين المرافق والادارا و إجراءات لعقلنة دورات القرارات.
- تشجيع تحديث المنهج وتبسيط الاجراءات وتوحيد الم الوثانق والمطبوعات الادارية وزيادة انتاجية وفاعلية المرافز
- القيام في مجال اخلاقيات العمل، بدراسات ذات طابع ع تتعلق بالعلاقات الانسانية داخل الادارات والعلاقات العموم التي تهدف إلى تقريب الادارة من المحكومين.
 - ب) وبصفته هيئة استشارة ومنابعة:
- إجراء اتصالات بالوزارات والجموعات العموم وإعطائها الاستشارة حول المسائل الادارية ذات الطابع العا و مساغدتها على إعداد برنامج الاصلاحات.
- تقديم المشورة للوزير الاول بحصوص اقتراحات إعاد تنظيم الأدارة وإملاحها تبعا لمبادئ التسيير الجيد والخطء المذرتبة عليها
 - وضع الادوات المنهجية والتقنيات الملائمة لترشيد

وتناسق تحديد الصلاحيات وتقديم البئى التنظيمية تجت تصرف المرافق العمومية، ووصف وظائف ومناصب الشغل وإعداد الاطر الاساسية المنصوص عليها في المادة

السابعة من هُذِّ اللَّم سُوم مِنْ الله عند الله عند الله عند المناهد المسابعة مساعدة الأدارات العسومية في إنشاء معجم تنظيمي كما تنص عليه المادة 6 الدكورة ابناه

- الشَّارِكَة في السِّرِاتِ النِّي سيقام بها في مجال الاصلاح الإناري. وفي تحديث مصطلحات الواجع وفي متابعة و تقييم-

المسامسة ف الله البيات اللامركزية وتوزيع السلطة مين الادارة المركزية والبسالة الخارجية والسلطات الجهرية والبلدية بصفة ملانسة

- متابعة تطبيق وتبوين وقوزيع الترتبيات القانونية والاثارية المتعلقة بتنظيم المصالح العمو بية.

- تكوين مزاجّع مُستندية في مجالُ التّنظيم والناهج والسهر على توزيعها في الإدارات

ج - تنظيم التكوين الداحلي لعمله ووكلائه في الوزارات.

- الْمُثَارِكُةُ فَي تحديد سياسات التكوين وتحسين الخبرة بالنسبة وكلاء الدولة والجسوعات العمومية.

المادة 4 . - يدير تبييتشار لدى الاسانة العامة للحكوسة مكتب المناهج والاساليب التنظيمية ويشمل مكتب المناهج والاساليب التنظيمية فضلا عن السكرتارية:

- المديرة الكلف يهكتب الناهج والإسالينية التنظيمية الذي يراقب تقدم الورشات وتقييم الننائج المحضول غليهات وهو مسؤول عن الاستشارة الواردة في البند 2 من الفقرة

- ملجِقِين يقويهون بالإعمال التحضيرية من جمع وتحليل الم للمعطيات والمعلومات ويتم التوزيع القطاعي لنشاطات الكتب بين هؤلاء بموجب مذكرة عمل يصدرها الستشار الكلفية بالبكتي ويتمتح اللجقون برتبة مديرين في الاداراة الركزية. بدور إلى يهم إناها الله ١١٤٥ إلى ١١٥ ويالنا

النائة 5 الله يعين الله فون أبتكتب التاهج والاساليب التنظيمية بموجب مقرر صادر عن الوزير الأول:

المادة 6 . - يساعد مكتب الناهج والاساليب التنظيمية القطاعات الوورارية فأإعدان مغجم تنظيمي يكون بمثابة اداه دخليل ودوهيق و مُعَلَوْمَاتُ تُخُولَ بُنيُّ الهَّيْئَة الانارية والمملاحيات المتوفرة والعمال الموجودين

وذلك وفق سياسة القطاع والاهداف المنشودة وسيتم تقنين هذه المعاجم وجمعها في الفهرس العام للمصالح العمومية الموجود لدى المكتب والجدد باضطراد

المادة 7 . - تلزم استشارة مكتب المناهج والاساليب التنظيمية بخصوص كافة مشاريع تنظيم وإعادة تنظيم القطاعات الوزارية والجماعات العمومية للدولة التي تعرض على الوزير الاولى للمصادفة عليها ويشمل ملف التنظيم وإعادة التنظيم ما يلي

- دراسة تتخذ سرجعا نموذج العجم التنظيمي الوارد في اللادة 6 أعلام

- مشروع المرسوم الخاص بالسلاحيات والتنظيم

- الاطار التنظيسي حسب النسوذج المعد من قبل مكتب المناهج والاساليب التنظيمية والمحدد للاعداد الضرورية الموزعة مسبب الوحدة التنظيمية والهيئة وفئة العمل

اللادة 8 . - يستشار م م أس بخصوص مشروع التنظيم وإعادة التنظيم المتضمن الملفات الثلاثة الآدفة الذكرء قبل حصوله على أي تأشيرات تبطيعية أخرى وسيسهر للكتب على ضمان مطابقة مشروخ النص التنظيمي للمبادئ والقواعد والاجراءات الواردة في القانون العمول به.

- تقديم اللف وفقا للاشكال التصوص عليها ومصحوبا بالوثائق والملفات التي تساعد في القيام بتقدير موضوعي

 تحديد الصلاحيات والتنظيم بوضوح بالنسبة لكافة وحدات البنية، و إبر أز الاختصاصات بصفة دقيقة.

- ألا يكونُ في المهام الخصوصية القدرة أي تداخل أوعمل يوجد مثيله في الادارات الاخرى.

- توزيع الصلاحيات بطريقة تحافظ على النموذجية والسلم الاداري بين اجهزة المصالح المركزية إ

- القيام بتقدير دقيق لحجم العمل اللازم اكماله لتبرير البنية المقترحة

- اتباع المعايير جمع المصالح الويقديم التبريرات العقلاتية والموضيوعيةلها لازيراب فلاناهم إث

- تحديد العلاقات الوظيفية والسلمية وبصفة عامة طرق

المادة و ي- تلغى كافة والترتيبات السابقة الخالفة لهذا المرسوم و

المادة 10 . - يكلف الوزراء والامين العام للحكومة كلِّ حسب اختصاصه بتنفيذ هذا الرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة الدفاع الوطني

- نصوص مختلفة ما علمال ميزوط

قرار رقم 566، صادراً بتاريخ 17 سيتمير 1994، يقضى بمنح شهادة الدرسة العبشكوية الخاصة لسائسين

اللادة الأولى - تَهْتُعُ بُنَّاء عَلَى شِهَادة الدَّرْسَة العسكرية " المرابع المانسير شهادة فاند فصيلة للطالب المابط العامل مد مامين ولد حبيب الرقم الاستدلالي 84609 وتلك اعتبار ا من 9 يوليون 1993 . . . ا

النَّدة 2 . - يكلف قائد هيئة الاركان الوطنية بتنَّفيذ هذا 🚽 القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

مرسوم رقم82 - 1994 صادر يتأريخ18 سبتمبر 1994، يقضى بالتقاعد لضابط من الجيش الوطني.

المادة الاولى . ويستمح للمنقدم الشيئغ سييد الحمد والدياب الرقم الاستدلالي،73033- بالحصول على حقوقه في المعاش - وذلك اعتبار امن 6 أغنيطنتن 1994

المادة 2 . - سيشطب على اسم العني أمن تعداد الجيش الوطني البتداء من ينفس اليوم وريكون بذلك قد اكمل 23 سنة و شهرين وعشرين يومامن الخدمة العسكرية.

المادة 3 . - يكلف ورير الدفاع الوطبي بتنفيذ هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية

مرسوم رقم 83 - 94 صابر بتاريخ 18 سبتمبر 1994، يقضى بعزل ضابط من الحدمة في الجيش الوطني.

المادة الاولى - يشتطب على الملاؤم أؤل اجيوب مامادو صا مبول الرقم الاستدلالي 801187 من سجلات الحضور قِ الجيش العامل لاسباب صحية وذلك اعتبارا من 16 أغسطس 1993.

 يكمل المعني عند هذا التاريخ 80 سنوات و11 شهرا ويوما واحدامن الخدمة.

المادة 2 . - يكلف وزير الدفاع الوطنى بتنفيذ هذا الرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

هِرَارُ رَقُمُ أَ8ُكُمُ صَادِرَ بِتَارِيخِ 25 سَبِتَمْبُرِ 994 ﴿ 994 يقضي بمنح شهادة التمهر في مجال الأدارة العسكرية.

is willing a war for the way was a like in this, thinking to have my and the language of my work and all all and

المادة الاولى . تمنح شهادة التمهر في الإدارة العسكرية الملازم أول محمد الامين ولد ملاي هاشم الرقم الاستدلالي

الله 2 . - بِكُلْفَ قَائد هَيْنَةَ الأَوْكِانَ الوطنية بتنفيذ هذا القرار الذي سيعشر في الجريدة الرسمية.

قرار رقم 583 صادر بتاريخ 25 سَبْتَمبر 1994، يقضي بمنع لقب استاذ مبررز في حدمة صحة الجيوش

المادة الاولى عيمنع لقب استأت ميرز تخصص الجراحة العامة للطبيب الرائد محمد بن أحمد عيش رقم 76217 وذلك اعتبارًا من 18 مارس 1994.

المادة 2 .- يكلف قائد الاركان الوطنية بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

قوار رقم 586، صادر بتاريخ 29 سبتمبر 1994، يقضي بمتح شبهادة معتمد عسكري

المادة الاولى - تمام شهادة التعليم العسكري العلمي العالى للنقيب محمد الامين بن لغلال رقم 83278 وتلك اعتبار ا من 27 مايو 1994.

المادة 2 . - بموجب المرسوم رقة 174 - 72 الصادر بتاريخ 10 ابريل 1972 فان العنى يمكن ان يحصل على علاوة التقنية العطاة للاشخاص الحاصلين على شهادة المدرسة العليا للمعتمدية

المادة 3 . - يكلف قائد اركان الجيش الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة العدل

تصوص مختلفة

مقرر رقم 318، صادر بناريخ 14 سبتسبر 1994، غَضِي بمنح صفة الضبطية الفضائية لفتش شرطة.

للله الأولى منه تمنع صفّة الضبطية القضائية الفتش الشرطة

احمد يحتي والد_رميضد باب و ذلك اعتبار ا من فاتع اغتسطس. 1994:

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسسية .

. و زارة الداخلية و البريد و المو اصلات

نضوص مختلفة

مرسوم رقم 80 - 94 صادر بتاريخ 18 سبتمبر 1994 يقضى بتعيين ضابطين من الحرس الوطني في رتبة اعلى.

المائة الأولى . - يعين في رتبة ملازم أول أعتبارا من فاتح أغسطس 1994 الضابطان الواردان استاهما ورقماهما الاستدلاليان ع الجدول التالي .

الرقم الاستدلالي	الرتبة	 لاسم و اللقب
5720	ملازم	حمد سالم و لد ميم
5729	ملازم	شيخ سيد الختار ولد الحمد

المادة 2 إلى بسيتشر هذا المرسوم في الجريدة الرسسية

وزارة المالية

نصوص تنظيمية

سَقَرَرَ رَقِمَ 326، صَّادَرَ بِتَارِيخِ 27 سَبِتَمِيرِ 1994، ضَي بِنَشَارِكَةَ الدولةِ المُورِيَّانِيةَ فِي زيادة رأس مال ركة الحطوط الجوية الموريتانية

المادة الاولى أو يوضع مبلغ مائة مليون اوقية 100.000 تحت تصرف شركة الخطوط الجوية وريتانية في زيادة رأس الشركة.

المادة 2. - ستجري هذه النفقة، التي ستدفع في شريحة واحدة، على الميزانية 41، تسبير 94، باب 01، فصل 01، مادة01، فقرة 10 وسيحول المبلغ على الحساب المفتوح باسم المؤسسة في حسابات أمين الخزينة العامة.

المادة 3 . - يكلف مدير الميزانية والحسابات ومدير الخزينة والمحاسبة العامة، كل فيما بعديه، بتنفيذ هذا القرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية

يس مختلفة

الريسوم رقم 94 - 880 صادر بتاريخ 25 شيشبر 1994 ينضسن النبارل النهائي عن قطعة أرض في نوانسيو الصدولديدي

المادة الأولى - تسمع بصعة نهامية السالح السيد / أحيد - بي الذي السفوعي إلزامية الاستثمار القطعة الارصية سن المي (ر) المطلقة الصناعية بساحة فدرها . 107 وستيترع من المستند العِفاري رقم 107 دارة

المادة 2 . - بكلف وزير المالية بتنفيذ هذا المرسوم الذي سيستمر في الجريدة الرسسية.

سرسوم رقم 94 - - 090 ، صادر بتاريخ25 سبتنبر 1994، : يتصدر السازل للؤفت عن قطعة أرضية في نواكتتبوط

الماد الأولى . ـ نستح منحا مؤقتا ولسنالح مؤسسة البناء والاشغال والطرق (م.ب ش ط) قطعة ارضية

مساحتها 1573 م2 واقعة في المنطقة الصناعية والتجارية في نواكشوط، قطاع ملتقى ظرق تواكشوط - المرفأ - روص - القطعة رقم 98طبعا المرسم البياني المرفق.

المادة 2. - تخصيص القطعة لبناء مكاتب وورشات.

المادة 3. بيتم هذا النتازل المؤفت على أساس 600 889. أوقية (طيونين وثنان سانة وتسعة وثنائون الف وستناه على المثل المنتل المنعر القطعة الارضية وتكاليف فصل الحدو وحقوق الطوابع وتسدد في أجل ثلاثة الشهر المتبارا مر تاريخ نوفيع هنا المرسوم.

المادة 4 - يجور المؤسسة البناء والاشغال والطرق (م ب على ط) بعد الاستثمار الاجتالي للقعظة الأرضيا الحصول على التنازل المهاني.

الله من المالة 5. عين المالة المنطقة من المنطقة من المن المنطقة المنط

وزارة الصيد والاقتصاد البجري

- نصو ص مختلفة

مقرر مشترك رقم ت 227، صادر بتاريخ 19 سبتسبر 1941، يقضي بالسماح لمؤسسات الداه ولد سمد بالاستغلال المؤقت والفابل للرجوع فيه لقطعة ارضية تابعة للسيدان العمومي البحري.

المادة الاولى . - يسمح لمؤسسات الداه ولد محمد بالاستعلال المؤقت والقابل للرجوع ولمدة 15 خمسة عشر سنة لقطعة ارضية تابعة للاملاك العامة البحرية مساحتها 800 م2 (ثمانمائة متر مربع) وهني القطعة رقم 7 وذلك طبقا للرسم البياني المرفق بهذا المقرر.

المادة 2 - تبلغ الاتارة السنوية المفروضة على صاحب الرخصة 000,000 اوقية (ثمانون الف اوقية) وبالنسبة للسنة الاولى فان الاتارة تساوي عدد الايام المحسوبة اعتبارا من قاريخ توقيع هذا المقرر الى غاية نهاية السنة مضروبا بنكاليف الاتارات اليومية.

و بالمسبة السنوات القادمة يدفع البلغ سنويا وبصفة سبقة قبل 31 دجمير من كل سنة لصندوق محصل الدوالتسجيل.

المادة 3. - يمنح هذا الترخيص في اطار الشروط الحالية والنظم المعمول بها في مجال الاملاك العامة البحرية.

يتعهد صاحب الرخصة بما يلي:

آ - احترام القوائين المعمول بها في مجال النظافة والصحة العابة وطرق واستغلال الاملاك العامة البحرية.

ب - ارجاع المباني الى حالتها الاصلية بعد استغلالها وسيحرر محضر من قبل مصالح مديرية البحرية التجارية والاشغال العمومية قبل وضع التجهيزات وبعد ازالتها.

المادة 4 - يعتبر حق الاستغلال المنوح لصاحب الرخصة مقصورا عليه ومحدودا وقابلا للرجوع فيه عند اول طلب تتقدم به الادارة ولا يجوز التنازل عنه بصفة مجانية اوغير مجانية -

المادة 5. - يكلف والي داخلت نواذيب ومدير البحرية التجارية ومدير الاشغال العامة ومدير الاملاك العامة كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة العابن والصناعة

- نصوص مختلفة

مقرر رقم 323، صادر بتاري 21 سبتمبر 1994، يقضي بالثر خيص لاقامة وحدة لصناعة و تصليح الاغلفة العدنية للغاز التجاري بنواكشوط

الدة الاولى - يسمح الوكالة الموزيتانية للاصلاح الريفي باقامة وحدة استاعة وتصليح الاغلفة العدنية للغاز التجاري بنواكشوط طبقا لترتيبات المادة الاولى من المرسوم رقم85 - 164 السادر بتاريخ185/07/31

المادة 2 . - تلزم الوثالة الوريتانية للاستصلاح الريفي بتشغيل 30 عاملا بحسفة دائمة، ويجب عليها بهذا الخصوص موافاة الوراره الخلفة بالصناعة في ظرف ثلاثة المنهر، ابتداء من تشعيل الوحدة، بوثيقة من السندوق الوبلني للضمان الاجتماعي تفيد التشغيل الفعلي لهولاء العمال والافسيسحب منها هذا الترخيص.

المادة 3 - يبلغ تاريخ بداية الاستغلال الفعلي المنصوص عليه في المادة (2 أعلاه إلى الوزارة المكلفة بالصناعة فور انطلاق الشروع.

المادة 4 - - تلزم الوكالة الوريتانية اللاصلاح الريفي بالخضوع لاية رقابة خفرضها مصالح الرقابة الصناعية وهي ملزمة كذلك باحترام ترتيبات المرسوم رقم 164 - 85 الصادر بتاريخ 1985/07/31 الطبق للاسر القانوني رقم 020 - 84 الصادر بتاريخ 1984/01/22 القاضي باخضاع ممارسة بعض النشاطات الصناعية للترخيص أوالترخيص المسبق.

للادة 5. - يكلف الامين العام لوزارة المادن والصطعة بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة التنمية الريفية والبيئة

المسوص مختلفة

سقرر رفم 169 منادر يناريخ 26 مايو 1994، يقصني باعتماد تعاومية الفتح رفم (1) بدأر النعيم .

المادة الاولى . - تعتبد تعاونية الفنع رقم 1 بمقاطعة دار النعيم بولاية تواكشوط طبقاً للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 67 - 171 بتاريخ 13 يوليو 1967، المغير والمكمل بالغانون رقم 93 - 15 بتاريخ 21 يناير 1993 والمتضدن لنظام التعاونيات.

المادة 2 - تكلف المسالح المهنية التخصيصة بحثيات ترقيم هذه التعاونية لدى كتابة الضبط بمحكمة ولاية دواكشوط.

المادة 3 - يكلف الامين العام لوزارة التثمية الريفية والبيئة بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية

سفرر رقم ن 222 صادر بتاریخ 12 سبته بر 1994، یقضی باعتماد تعاونیة زراعیة فی بارکیول .

المادة الأولى - تعتمد تعاونية (السلام في باركيول (العصابة) طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 67 - 171 بتاريخ 13 يوليو 1967 المغير والمكمل بالقانون رقم 93 - 15 بتاريخ 21 يناير 1993 والمتضدن لنظام التعاونيات.

المادة 2 . - تكلف الممالح المهنية المتخصصة بحثيات ترقيم هذه التعاونية لدي كتابة الضبط بمحكمة ولاية نواكشوط.

المادة 3 . - يُكُلُفُ الأمين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة بتنفيذ هذا القرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية

مقرر رقم 223 حيادر بتاريخ 12 سبتمبر 1994، يقضي باعتماد تعاونية زراعية في انتاكات في كرو ...

المادة الاولى - تعتمد تعاونية (التقدم في التاكات في كرو طبقه للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 67 - 171 بتاريخ 13 يوليو 1967 المغير والمكمل بالقانون رقم 93 - 45 بقاريخ 21 يناير 1993 والمتضمن لنطام النعار سيات.

م المادة 2 مستكلف المصالع الهنية التتخصصة بحثيات ترقيم هذه التعاونية لدى كتابة العجمة بمحكمة ولاية دواكشوط.

المادة 3 . - يكلف الامين العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة بتتفيد هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

ـــ مقرر رقم 224 صادر بتاریخ 12 سبتمبر 1994، - یقضی باعتماد تعارب (بورجیمات) فی مقاطعة تیارت.

للادة الاولى . - تعتمد تعاونية (بورجيمات الزراعية في مقاطعة ميارت والاية موانشويط طبقا اللمانة 66 من الباب السادس من القانون رقم 67 - 171 بناريخ 13 يوليو 1967 المعير والمنسل بالقانون زقم 93 - 15 بناري 21 يناير 1993 و المتضمن لنظام التعاونيات

المادة 2 . - تكلف الصالح المهنية المتخصصة بحثيات ترفيم هذه التعاونية لدى كتابة الضبط بمحكمة والاية نرائشو ُ طُ.

المادة 3 - يكلف الامين العام لوزارة التنمية الريفية والدينة بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت228، صادر بتاريخ 19 شبتمبر 1994، يقضى باعثماد تعاونية زراعية «السلام» الملقبة كندا.

المادة الاولى - تعتمد تعاونية «السلام» الملقبة كندا الزراعية في مقاطعة دار النعيم بنواكشوط طبقا للمادة 36 من الباب السلاس من القانون رقم 67 - 171 بتاريخ 13 يوليو 1967 المغير والمكمل بالقانون وقد 92 - 15 بتاريخ 21 بناير 1993 والمتضمن انطاع التحاريات

المادة 2 - تكلف المصالح المنية المتخصصة بحثيات ترفيد - هذه التعلونية لدى كتابة الضبط بمحكمة ولاية نواكشوط

المادة 3 . - يكلف الامين العام لوزارة التنسية الريفية والبيئة بننفيذ هذا المقرر الذي سينشو في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم ت 229 صادر بتاريخ 19 سبتمبر 1994، يقضي باعتماد تعاولية البركة للدواجن والزراعة.

المادة الاولى: - تعنيد تعاونية البركة للدواجن والزراعة التابعة لقاطعة دار النعيم ولاية نواكشوط طبقا للبادة 36 من الباب السادس من القانون رقم67 - 171 بتاريخ 13 يوليو 1967 المغير والمكمل بالفانون رقم93 - 15 بتاريخ 21 يناير 1993 والمتضمن لنطام التعاونيات.

المادة 2 - تكلف المصالح المهنية المتخصصة بحثيات ترقيم هذه التعاونية لدى كتابة الضبط بمحكسة ولاية الواكشوط.

المادة 3 - مكلف الأمين العام لوزارة التنسية الرّيفية والبيئة بتنفيذ هذا القرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 234 صادر بتاريخ 29 سبتمبر 1994 في قضي باعتماد تعاولية النصر في توجيين

المادة الاولى - تعتمد تعاونية النصر في توجنين التدويش طبقا للمادة 36 من الباب السايس من القايون رقم 6 - 171 بتاريخ 13 يوليو 1967 الغير والمكمل بالقانون قم قم 93 - 15 يناريخ 21 يناير 1993 والمتضمن لنطام تعاونات

المادة 2 به تكله المطالح الهنية المتحسيصة بحثيات م رقيم هذه التعارنية لدى كتابة الضبط بمحكمة ولاية واكشوط بي بيان بيان بيان بيان بيان

اللَّهُ 3 - يكلف الأمين العام لو زارة التيمية الريفية البيئة البيئة بتنفيذ هذا القرر الذي سينشر في الجريدة رسمية.

مقرر رقم ت 235 صادر يتاريخ 29 سبتمبر 1994ء فضي باعتماد تعاولية فراعية الرشاد في تنويش لجنين

المادة الاولى - تعتمد تعاونية (الرشاد تنوايش حيين) طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم استاريخ 13 يوليو 1967 المغير والمكمل بالقانون لم 93 - 15 بناريخ 21 يناير 1993 والتضمن لنظام علوسات

المائة 2 ـ - تكلف الصالح الهنية التخصصة بحثيات قيم هذه التعاونية الذي كتابة الضبط بمحكمة ولاية الشوط

الله 3 - يكلف الامين العام لوزارة التنمية الريفية بيئة بتنفيذ هذا القرر الذي سيتشر في الجريدة سمية.

1994 منتمبر 240 صادر بتاريخ 29 سبتمبر 1994، يقضي باعتماد تعاونية الشيخاني الزراعية والرعوية ببرينا.

المادة الاولى - تعتمد تعارفية "شيخاني الوراعية والرعوية يطبقا للمادة 36 من البات النئاتس من القانون رقم 67 للغير والكمل بالقانون رقم 93 - 15 بتاريخ 13 يتاير 1993 والتضنين للطام النعاونيات.

الله قديم التعاونية الدى كتابة التتحصصة بخثيات ترقيم التعاونية الدى كتابة التنابط بمحكمة والدي نواكش والتنابط بمحكمة والدين نواكش والتنابط بمحكمة والتنابط بالتنابط بمحكمة والتنابط بالتنابط بالت

المادة 3 - يكلف الامين العام لوزارة التنمية الريفية والبينة بتنفيذ هذا المقور الذي سيسس في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 328 صادر بتاريخ 29 سبتمبر 1994، يقضي بإعقماد تعارنية (مدجنية) في مقاطعة تيارت التابعة

المادة الأولى - تعتمد تعاونية النجاح تيارت تواكشوط المدجنية طبقا للمادة 36 من الباب السادس من القانون رقم 67 - 171 يتاريخ 13 يتاير 1993 والمتضمن لتظام التعاونيات

المادة 2 - تكلف المصالح المهنية المتخصصة بحثيات ترقيم هذه التعاونية لدى كتابة الضبط بمحكمة ولاية نواكشوط

اللادة 3 - يكلف الامين العام لوزارة التنمية الريفية
والبيئة بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

بين بيسسته به بني يشم عنه في وقارة الياه والطاقة

- نصوص تنظيمية

مرسوم رقم 94 - 089 صادر بتاريخ 25 سبتمبر 1994 بهدل المادة الأولى من المؤسوم وقم 84 - 199 الضائل بتاريخ 1993 الموسوم وقم 84 - 1980 المتضائل بتاريخ 1983 المتضافل المرشوع 1975 المتضافل انشاء المدوو 1975 المتضافل انشاء المدوو وتنظيم الشركة الوطنية الميناء والكهرباء

where the same that we will be the first of the same o

المادة الاولى ... تعدل المادة الاولى من المرسوم رقم ... 129 الصادر بنتاريخ 13 يونيو 1980 المتضمن تعديل ... المرسوم رقم 1975 ... المنافر فيلي 23 مايو 1975 ... المنافر فيلي 1975 ... المنافر فيلي المنافر والكهرباء ... على المحو التالى:

بدلامن: ولا من المنطقة أن اكشوط الساسية المنطقة أن اكشوط الساسية المنطقة أن المنطقة أن المنطقة المنطق

رر وسبس کا وہدائے ریاسے شاتھ بھی پریفیہ

لحمور ماعتساه معاورتها المستر فراقع عامس ا

المادة 2 : أ علني كافة التوطيبات المتتالفة لهذا المرشوم أأنه المرشوم المرشوم المرشوم المرشوم المرشوم المرسول المرشوم المرسول الم

المادة 3 - بكلف وزير المياد والطاقة بتطبيق هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية على المرسود المر

وزار في الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة 💎 📜

و نصوص تنظيمية و الم

سقر رزقم 330، صادر بتاريخ 3 اكتوبر 1994، يقضي ب عادلِقِ الشهادات.

الماية الأولى - تحول شهادة باجستير العلوم في الادارة العامة السلبة سر قبل الجامعة العالمية البحرية في السياء بعد سنتين من التكوين بعد الحصول على درجة سهندس مساعد (الفنة ب) الحق في الزيادة بثلاثين نقطة من العلامة القياسية لكل سنة التكوين المثلل بالنجاح.

الثانة 2 أو نعادل شهادة مهدس في الاشغال الاستساطية إنهادة إنهادة إنهادة التحضائيين الاخصائيين الراحيين بعد تسعة الشهر من الدراسة بالدرسة الوطنية المليا للاحساء والاقتصاد التطبيقي في ساحل العاج مع إفادة ندريب في التحليل والبرمجة بعد 13 شهرا من الدراسة في سركر ياوندي تم الحصول عليها بعد رتبة مساعد في الاشغال.

المَادَةُ 3 . - يعادل المستوى المطلوب الدخول سلك المهندسيين الرئسيين في الهندسية والتقنيات الصناعتية تشهادة سهندس جيو فريائي من معهد المعادن في لنينغراد المدرول عليها بعد البكالوريا العلمية.

المادة 4 . - يعادل المستوى الطلوب لدخول سلك الساعدين الاجتماعيين (شنعبة المبحة)، إفادة الكفاءة في السجال التعليم من المدرسة الوطنية للسساعدين والمشرفين الاجتماعيين على النهذيب بدكار.

اللدة 5 - تعادل المصنوى المطاوب للدخول في سلك المهدسين الرئيسيين (في الاختصاص) شهادة مهندس بضري

في المعهد العلمي للعاولم والتعنيات البحرية في أنوانيب، المصول عليها يعد الباكلوريا العلمية.

المادة 6. - سينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية. `

مصور مختلفة بعد المنافقة مقور مقورة 1994 يقضي المقور مقورة 1994 يقضي المعارد بتاريخ 13 سيتمبر 1994 يقضي بنعو بخن توقيع اللاثيان العام تالتيابة لوزارة الوظيفة العبوسية والشغل والشباب والرياضة

المادة الأولى خلال الأجارة الادارية 1994، للأمين العام ينبغ السيد التال يوسيف تقويص بتوقيع المور ضرف دفقات وزارة الوظيفة العموقية والتنفل والشباب والرياضة المادة 2 . . . ينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية

للجمهورية الرسمية.

The world the stage of the stage of the stage of

سقورة روقم 322 وصفادة بيتاريخ أ 2 هيبالله جرا 1994 ، يقطني المتعيين و ترسيم بكتوريفي الطبيء

المادة الاولى - يعين ويرسم السيد أحمد سالم ولد احميتي الولود سنة 1964، في المجربة (أعلاه ميلاد رقم 400، حادر في 31 /1971/12 عن حاكم الجربة) الموريتاني الجنسية، الحاصل على دبلوم دكتور في الطب



من المعهد الوطني للتعليم العالي في العلوم الطبية من جامعة الجزائر - الجزائر - دكتور في الطب مستوى ثان ، درجة أولى العلامة القياسية (900) وذلك اعتبارا من 94/08/08 بدون اقدمية أضافية.

اللادة 2 . - سينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية.

مقرر رقم 327، صادر بتاريخ 29 سبتمبر 1994، يقضي بترسيم استاذ عاسل على الليصائص. البادة الأولى - يرسم السيد محمد محمود ولد سحمد

استاذ متدرب حاصل على الليصائص (العلامة القياسية 818) بوزارة التهذيب الوطني منذ فاتح اكتوبر 1989، استادا حاصلا على الليد النص الدرجة الاولى (العلامة القياسية 810) وذلك اعتبارا من 22 فبراير 1993.

اللادة 2 . - سينشر هذا اللقرر في الجريدة الرسسية

وزارة الثقافة والتوجيه الاسلامي

- نصوص مختلفة

مقرر رقم ت 226، صادر بتاريخ 19 سبتمبر 1994، يقضي بالترخيص في الشاء مكتبة وقفية اسلامية في نواكشوط.

المادة الاولى . - يرخص للسيد / احمد محمد عبد العزيز في اقامة مكتبة وقفية اسلامية بنواكشوط «مقاطعة لكصر» تدعى "مكتبة العرفان".

المادة 2. - تعتبر هذه المكتبة مؤسسة وقفية ثقافية عير سياسية تقوم بتوفير الكتاب وصيانة التراث الاسلاميين في بلادنا.

المادة 3 . - يتولى مسؤول المكتبة المذكور النظارة عليها بالاضافة الى التوجيه الثقافي والتسيير المادي طبقا لما تنص عليه وثيقة الوقف.

المادة 4. - يكلف الامين العام لوزارة الثقافة والتوجيه الاسلاسي و والي ولاية نواكشوط كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا القرر الذي سينشر في ألجريدة الرسمية.

مقرر رقم 236، صادر بتاريخ 29 سبتمبر 1994، يقضي بالترخيص في انشاء معهد اسلامي في مقاطعة المجرية.

المادة الاولى . - يرخص للسيد / باب بن محمد ولد معطي بفتح معهد اسلامي بتكانت (مقاطعة الجرية، مدينة المجرية) يدعى "معهد الهدى والنور للدراسات الاسلامية"

المادة 2. - تدرس بهذا المعهد علوم الشريعة الاسلامية واللغة العربية بالإضافة الى بعض المواد العصرية.

المنافي والعلمي بهذا المعهد. مدير المعهد المذكور اعلاه التوجيه المنقافي والعلمي بهذا المعهد.

المادة 4. - يكلف الامين العام لوزارة الثقافة والتوجيه الاسلاسي ووالي تكانت كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

3 - إشعارات

كتب الاستاذ شحمد عبد الباقي والد أحمد، كبير كتاب العدل للوشق بنو انيبو قصراً العدالة

سند إيداع

في سنة ثلاث وتسعين وتسلع مانة وألف، وفي العاشر من شهر نوفسير، استلمت كتابة الحكمة الاقليمية

من سنهر موقعبر، استلمت كتابه المحديثة الاقليمية بنو الدينو، سند الايداع الأتي بيانه، و ذلك على يدنا نحن. الاستاذ محمد غبد الباقي و لذ أحمد، كبير كتاب العدل، الموشق، الموقع أدناه، أقد عضر أعامنا، الشيخ و لد عبد الله بار خلله، الاداري الدير العام لشركة «بو رحمة النصر» المقيمة بنو اذبيو، الذي قدم لنا في الحال، طبقا للقانون، القوانين الاساسية لهذد السركة بنا في الحال، طبقا للقانون، القوانين الاساسية لهذد السركة بنا في الحال، عليه الله عليه الله العالم المالية المدالة السركة بنا المالية المدالة المدال و دَلَلْهُ مِنَ آجِل تُسَجِيلِ الشَّيِخِ الْنَسْخَ الاَسْطِيَّ لَهَذُهِ الغَوِ النَّيِنِ الاساسية لذي مكتبنا، بالاضافة إلى نُسخِ هذه القو انيِن

الاساسية أو صورها وذلك لاجراء ما يلزم في جميع الحالات ويتعلق الاسر بتلاث نسبخ من القانون الاساسي لشركة «بورصة النصر»، باعتبارها وكالة تجارية وسيطة

و ستبقى هذه القوانين الأساسية، مرفقة بسند الايداع المدكور، سواء كانت سطبوعة أوسكتوبة بالهيد، وقدمل طابعا

المدور النبواء تنافع للقبوعة الاشارة إلى ذلك في التفرير المساحب لنست الابداع . المساحب لنسند الابداع . و بعد المثول و الابداع، فدنا بتحرير هذا السند الذي و قعناه سع . الداخرين الذين مثلوا المامخ

نوقيع صاحب الايداع

تو فيع و ستم كبير خاب العدل

4 - إعلانات

استسال العسيمة الدون المحقوق طريق بدون العم و من الشوق طريق بدون بدون اسم، و من الغرب سيمية 2034 . قد طلب تسجيلها السيد محمد عبد الحي ولد أحمد ولد تَبِعاً الطلب رقم 450 بتاريخ 1994/02/27 بدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر ألى حضور رسم الحدود هذا ار ارسال ممثلين عنهم بتمثيون بإناية صحيحة حافظ اللكية العقارية

ىيون توبكو

حفظ الملكية. والحقوق العقارية مكتب نواكشوط لب تستحيلها السبد احمد ولد حنشي كافة الأشخاص طلب رقم 415 مثاريخ 93/12/4 بدعى كافة الأشخاص يهمهم الأسر إلى حضور رسم الحدود هذا أو أرسال عمهم يتمتعور بإبايية صحيحة الفظ اللكية العقارية ديون بوبكر

حُفظ اللكية والحقوق العقارية مكتب تواكشوط مديب بوادسوط أعلان رسم حدود على في 15 سبتمبر 1994 على تمام الساعة 10 و30و سرس شرار حضورية المهار الراقع سراكشوط المتحال في قبل ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها بأرين وثمان وثمان سنتيار أ(102 و 88س(و تعرف القسيمة تحت رقم 85 هي

الحبوب العسيمة من رقط القسيمة 84 القسيمة 84 وقد طلب تسخيلها السبد احمد ولسحنشي كافة الأشخاص تما الطال رقم 416 بتاريخ 93/12/4 بدعى كافة الأشخاص الدين يهسهم الأسر اليحضيور رسم الحدود هذا أو أرسال النبي يهسهم الأسر المحضور بإناية صحيحة المسال المسالة عبدية المسالة المقاربة التقاربة ا ك بانانة صُخيحة. حافظ اللكية العقارية ديون بوبكر

حفظ اللكية والحقوق العقارية

عَنْهُمْ بِتَمْتَعُونَ بِإِنَّابَةٌ مُيَكِيحِةً. حافظ اللكية العقارية ديون توبكر

حفظ اللكية والمقوق العقارية

ديون ټوبكر

حفظ الملكية والحقوق العقارية مكتب بواكشوط اعلان رسم حدود

يقام في 30/ 99/ 1994 على تهام الساعة 10و 300 الراسم حدود خصوري للعقار الواقع في توجنين المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها ب 216 مترا مربعا وتعرف القسيمة تحت رقم 112 الحي ي توحنين ويحدها من الشمال 114، ومن الجنوب 110 ومن الشرق طريق بدون اسم، ومن الغرب القسيمة 113، وهذ طلب تسجيلها السيد عابدين ولد اقربط

ربياً للطلب رقم 483 بتاريخ 1994/5/28 بدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإنابة صحيحة

> حافظ الملكية العقارية ديون بوبكر

حفظ اللكية و الحقوق العقارية مكتب نو اكشوط إعلان رسم حدود

يفام في 30/ 09/ 1994 على تمام الساعة 10و 300 برسم حدود حضوري للعفار الواقع في عرفات المتمثل في فطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها بار وأربع وارعين سنتيارا (101ر و44س) وتعرف القسيمة تحت رقم 215 القطاع طعرفات، ويحدها من الشمال 214، ومن الجنوب طريق بدون اسم، ومن الشرق القسيمة 212، ومن الغرب طريق بدون اسم، ومن الشرق القسيمة 212، ومن الغرب طريق بدون اسم،

وقد طلب تسجيلها السيد الداه ولد عثمان تبعا للطلب رقم 463 بتاريخ 1994/03/27 بدعى كافة الأشحاص الذين يهتهم الأمر إلى حصور رسم الحدود هذا و ارسال ممثلين عنهم يتمتعون بإنابة صحيحة:

> حافظ اللكية العقارية ديون بربكر

حفظ الماحية والحقوق العقارية مكتب نواكشوط اعلان رسم حدود

يقام في 30/ 09/ 1994 على تمام الساعة 10و 300 ببرسم غدود خضوري للعقار الواقع في عرفات المتمثل في قطعة خس حضرية مبنية تقدر مساحتها بار وثمانين سنتيارا أمار و80س) وتعرف القسيمة تحت رقم 360 الحي و ، بعدها من الشمال طريق الأمل، ومن الجنوب القسيمة 35. ومن الشرق القسيمة 361، ومن الغرب طريق بدون

مر الله تسجيلها السيد لا رباس ولد منى ين الطلب رقم 462 يتاريخ 1994/03/27 يدعى كافة الشخاص الذين يهسهم الأمر الى حضور رسم الحدود هذا إرسال ممثلين عنهم يتمتعون بإنابة صحيحة.

حافظ الملكية العقارية ديون بوبكر

حفظ اللكية و الحقوق العقارية مكتب نو اكشوط اعلان رسم حدود

يقام في 30/ 99/ 1994 على تمام الساعة 10و 300 ببرسم حدود خضوري للعقار الواقع في كرفور المتمثل في قطعة ارض حضرية مبنية تقدر مساحتها بارين وست عشر سنتيارا (102 و 16 س) وتعرف القسيمة تحت رقم 361 الحي و، ويحدها من الشمال طريق بتلميم، ومن الحنوب طريق بدون اسم، ومن الشرق القسيمة 363، ومن الغرب

وقد طلب تسجيلها السيد لا رباس و لدعني تبعا للطلب رقم 476 بتاريخ 1994/03/30 يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر الى حصور رسم الحدود هذا او ارسال ستلين عنهم يتستعون بإنابة صحيحة.

> حافظ الملكية العقارية ديون بوبكر

حفظ الملكية والحقوق المقارية مكتب نواكشوط

إشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري

تبعا الطّلب ألشرعي رفم 509 المقدم بتاريخ 11 سبتمبر 1994، طلب السيد الشيخ أحمد ولد محمد سيدي، المهنة المعيم بدواكشوط

طلب نسجيلا بالسجل العقاري في دائرة الترارزة لمبنى حضري مشيد على شكل مستطيل تقدر مساحته بار وخسسين سنتيارا (10 و 50 س) واقعة في نواكشوط، وسرخ هذه القسيسة باسم القسيسة رقم 530 الحي جوسعة وتحدها من الشمال طريق بدون اسم، ومن الشرق القسيسة رقم 538 و 531، ومن الجنوب العسيمتين رقم 533 و 531،

كما يتشرح بأن البني ملك له بمقتضى رخصة حيازة 7357 بناريم 3 بوليو 1994.

ويحق لجميع الاشخاص المعنيين الطعن في هذا التسجيل بين يدي الحافظ الموقع ادناه وذلك في أجل ثلاثة أشهر اعتبارا من الصاق هذا الاشعار على الجدران و هو ماسيتم في أقرب وقت ممكن بالقاعة العنومية للمحكمة الابتدائية بنوانشوط.

حافظ الملكية العقارية ميون بوبكر